مجلة العلوم السياسيّة

اسم المقال: التعددية الحزبية في العراق في ظل غياب قانون الاحزاب
اسم الكاتب: أ.م.د. نغم محمد صالح
رابط ثابت: https://political-encyclopedia.org/index.php/library/180
تاريخ الاسترداد: 2026/11/01 06:25 +03

الموسوعة السياسيّة هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.
لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسيّة – Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسيّة – Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع https://political-encyclopedia.org/terms-of-use

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة العلوم السياسيّة جامعة بغداد ورفده في مكتبة الموسوعة السياسيّة مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكريّة ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.

التعددية الحزبية في العراق في ظل غياب قانون

الاستاذ المساعد الدكتورة
نغم محمد صالح (*)

الملخص

يشـــهد العـــراق اليـــوم انفتاحـــا ديمقراطيـا واتجاهـا واضـحا نحـو التعدديـة الحزبية جاءة بعد تجربة طويلة استمرت 35 عاما من الحكم المركزي وهيمنة نظام الحزب الواحـد . لقـد أفـرزت تطـورات مابعـد سـقوط النظـام العراقـي حراكـا سياسـيا، وفـتح البـاب علـى مصـراعيه لتأسـيس حركـات وتنظيمـات سياسية متنوعة. فمنذ عام 2003 ظهرت في السـاحة السياسـية العراقيـة أحـزاب وهياكـل تنظيميـة بمسـميات متعـددة بعضـها إسـلامي والأخـر علمـاني، بعـض الأحـزاب كبيـر وقـوي وبعضـها الآخـر صـغير وضـعيف لايحمـل مـن معنى الحزب سوى الاسم، بعضها لديه قاعدة شـعبية واسـعة وبعضـها الآخـر يفتقـد لـذلك، بعضـها معـروف لـدى الشـارع العراقـي ولهـا تأريخ طويل وخبرة في مجال العمل السياسي في صفوف المعارضة والبعض الاخر لم يظهر الا بعـد عـام 2003 . ان مايؤخـذ علـى التعددية الحزبية في العراق انها لازالت تعمل وفق قانون الأحزاب والهيئات السياسية رقم (97) لسـنة 2004 الصـادر عـن سـلطة الائـتلاف المؤقـت، فلـم يصـدر لحـد ألان قانون أحزاب عراقي جديد. ان الطبيعة الحساسـة لهـذا القـانون وتـأثيره الكبيـر علـى الأحزاب السياسية في البلاد وكان سبب في تأخر إقراره. ان نجاح العملية السياسية في البلاد كان سبب في تأخر إقراره.

ان نجاح العملية السياسية في العراق والقدرة على بناء نظام سياسي ديمقراطي تتطلب وجـود تعدديـة حزبيـة حقيقيـة محكومـة بضـوابط قانونيـة تـنظم عملهـا وتحـدد وجودهـا ممـا يسـاعد على وجـود نظـام تعدديـة حزبيـة مسـتقر ومسـتمر بشكل أساس للنظام الحزبي في العراق للمستقبل القريب والبعيد .

مقدمة

في ظـل التحـولات السياسـية الـتي يشـهدها العـراق اليـوم والتحـول الـذي لايخلـو من الصعوبات والعقبات نحو الديمقراطية، وفي ظـل واقـع مركـب ومتـأزم بأسـباب عـدم الاسـتقرار، تـبرز لنـا ظـاهرة غالبـا مـا توصـف بأنهـا صـحية، إلا وهـي ظهـور الأحـزاب والتعددية الحزبية .

تعـد الأحـزاب السياسـية في بلـد مـا هي عنصر أساس في مؤسساته السياسية، أي

(*) كلية العلوم السياسية–جامعة بغداد.

أنها ظاهرة اجتماعية، تتطور وتتجدد مع تطور النظام السياسي وتجدده بل هي الجزء الرائد من هذا النظام ، لكونها مؤسسات قائدة لمسيرة المجتمع نحو التغيير والبناء والتطوير الإرادي نحو الأفضل. ولما كان وجود الأحزاب بوصفها اداة فعالة في دول مختلفة وأنظمة سياسية متباينة فان هذا الوجود يحتم اختلافها من نظام إلى آخر من حيث علاقاتها ونشاطاتها ومدى تفاعلها مع أحزاب وأحداث معينة في محيطها الاجتماعي.

لهذا فأن تحول النظام السياسي في العراق من نظام دكتاتوري تسلطي إلى نظام ديمقراطي أستوجب التغير في النظام الحزبي المعتمد من نظام الحزب الواحد إلى تعددية حزبية . لكن ما يؤخذ على هذه التعددية انها جاءت مفرطة وغير محددة وذلك لغياب الإطار القانوني الذي يحدد وجود الأحزاب وينظم عملها.

أولا : مفهوم التعددية الحزبية

تعني التعددية " توزيع السلطة السياسية عن طريق ترتيبات او أشكال مؤسساتية "[1].أي ان السلطة لا تكون حكرا" على فئة معينة، سواء كانت هذه الفئة سياسية او أيديولوجية او أثنية او فكرية . بعبارة أخرى المقصود بالتعددية السياسية " نوع من التنظيم الاجتماعي، يتعلق ببنية النظام السياسي وآليات عملياته المختلفة يسلم بضرورة وجود أفكار وقيم ومؤسسات متعددة في النظام السياسي "[2]. تجعل صوتها مسموعا" في مرحلة حاسمة في صنع القرار [3]. تقوم التعددية على ثلاثة مرتكزات أساسية: الإيمان بالاختلاف بين الناس، الإيمان بأن تبادل المواقع شئ طبيعي، تأكيد فكرة المؤسسة وإنها ذات نقيض للفردية.

بعبارة اخرى ان الأساس الذي تقوم عليه التعددية هي ان السلطة بطبيعتها موزعة، او يجب ان تكون كذلك بين عدة جماعات ومصالح في المجتمع [4] .

أما التعددية الحزبية فهي تعني وجود"عدة أحزاب ذات قوة متساوية . وكل منها يمثل سياسية محددة بخصوص إحدى المسائل المهمة"[5]. كما ان هذه الأحزاب تكون غير متفاوتة تفاوتا" كبيرا" في تأثيرها في اتجاهات الرأي العام والحياة السياسية [6]. هذا يعني أن التعددية السياسية العامة تكون أساسا" للتعددية الحزبية." فالتعددية الحزبية لا توجد إلا حيثما توجد تعددية سياسية أي قوى اجتماعية ومصالح اجتماعية مختلفة، لها رؤىً سياسية مختلفة وتتنافس على السلطة"[7].

هناك عوامل عديدة تساعد على ظهور نظام تعدد الأحزاب، وهذه العوامل

تختلـف مـن بلـد إلى آخـر ، بحسـب الظـــروف والأوضـــاع الاجتماعيـــة والاقتصادية والسياسية والعنصرية والدينية لـذلك البلـد [8] فمـا ينطبـق مـن هـذه العوامـل علـى بلـد معـين لا ينطبـق علـى البلد الآخر .

1: . يظهر في الدول التي تتميز باختلافها الطبقي ووجـود وعـي قـوي للطبقـات ممـا يـدفع كـل طبقـة إلى التكتـل في حـزب سياسـي. فـإذا سمـح البنـاء الاقتصـادي والاجتمـــاعي تقســـيما" ثنائيـــا" لهـــذه الطبقات فنكون عندها في مواجهة نظام الحزبين، وإذا كان الصراع بين عدة قوى ففي هذه الحالة تشهد تعدد الأحزاب[9].

2:. تظهر التعددية الحزبية في الدول نتيجة للانقســامات والاختلافــات في تركيبهــا العرقي ، والعقائدي، والديني[10] . حيث ينتمي كل فرد إلى الجماعة التي يتماثل معها ويشكل حزبا"سياسيا".

3:ــ للعوامـل التاريخيـة دور في ظهـور التعدديـة الحزبيـة حيـث تعمـل الظـروف التاريخيـة في كـل دولـة علـى تقسـيم أحزابها[11]. ويعد كل من لامبا لومبارا ووينر العامل التاريخي هو العامل الحاسم في بـروز الأحـزاب السياسـية فيؤكـدان ان الأزمات التاريخية التي عانت منها الدول خلال فترة تكون الأحزاب السياسية وهي (أزمـة الشـرعية، أزمـة الوحـدة الوطنيـة، أزمـة المشاركة) . لا توفر فقط المحيط الذي نشأت فيـه الأحـزاب السياسـية بـل أيضـا" تتجـه لتكـون العامـل الحاسـم في تقريـر مـا هـو نمـط هذه الأحزاب [12].

4: . قـد يؤدي الانقسـام في الـرأي إلى بـروز أحزاب سياسية يعبر كل منها عن اتجاه معين . حيـث ان تعـدد الموضـوعات الـتي تثـير الخلاف من حولها يترك في الساحة السياسية العديـد مـن الأحـزاب المتصـارعة[13]. فهنـاك الخلافات السياسية التي تتعلق بشكل أو نظام الحكـــم: ملكـــي أو جمهـــوري. وهنـــاك الاختلافات الاجتماعية، التي تعكس موقف كل طبقة من الطبقات الاجتماعية من النظام السياســـي ككـــل . وهنـــاك الاختلافـــات الاقتصادية بين الطبقات الاقتصادية . وهناك الاختلافات الدينية، التي تعكس المواجهة بين رجال الدين والعلمانيين، وهناك الاختلافات القوميـة والعنصـرية في الـدول الـتي يوجـد فيهـا جماعـات عرقيـة مختلفـة [14] . لكـن يجـب أن نأخـذ بنظر الاعتبـار انـه ليس كـل انقسـام في الرأي يعني وجود تعدد الأحزاب [15].

5: .كمـا ان للنظـام الانتخـابي اثـر في ظهـور التعددية الحزبية . " فقد دلت التجربة على ان كل من نظام الأكثرية ذو الدورتين، والتمثيل النسـبي يـودي إلى بـروز التعدديـة الحزبيـة . فاغلـب الـدول الـتي تأخـذ بنظـام الاقـتراع ذا

الـدورتين هـي أيضـا" دول تأخـذ بنظـام التعدديـة الحزبيـة[16]. كمـا ان التمثيـل النسبي دائما" يتطابق مع نظام التعددية الحزبية، وليس هناك دولة في العالم تطبق التمثيل النسبي يظهر فيها نظام الثنائية الحزبية او تساعد على وجود مثل هذا النظـام [17].إذن فالعمليـة الانتخابيـة تساعد على تكون الأحزاب السياسية التي تكون متساوية إلى حد ما في القوة، وكـل حـزب يتمسـك بسياسته المحـددة والمميزة . كل ناخب يؤيد الحزب الذي يمثل أرائه [18].

ولنظـام تعـدد الأحـزاب أشـكال وأنماط عديدة تصنف أولا" على أساس عـدد الأحـزاب المتنافسـة علـى السـاحة السياسـية وقـدرتها علـى تحقيـق انجـازات انتخابية. فقد يوجد في بعض الدول ثلاثة أحـزاب، بينمـا في دولـة أخـرى أربعـة أحزاب، وفي ثالثة أحزاب متعددة. فهي تبـدءا مـن ثلاثـة أحـزاب إلى مـا لا نهايـة[19]. وكـل نظـام مـن هـذه الأنظمـة يختلـف عـن الأخـر في نـواحي عديـدة ((كالتـأثير في اتجاهـات الـرأي العـام وكيفيـة ممارسة السلطات العامة في الدولة))[20].

ان هـذا التصـور بـدوره لايعطينـا صـورة حقيقيـة عـن نظـام تعـدد الأحـزاب .ذلـك انـه ينبغي ((الامتنـاع عـن المبالغـة بعامـل التعـدد)) . فقـد توجـد في هـذا النظـام أحزاب صغيرة جدا" بحيث لاتؤثر على نتيجة الانتخابات [21].

ويصـنف ثانيـا" علـى أسـاس التقسـيمات الداخلية لنظام تعدد الأحزاب . فقد صنف سارتوري نظام تعدد الأحزاب إلى[22] :-

1 . تعدد الأحزاب المعتدل

2 . تعدد الأحزاب المتطرف

أمـا د.نبيلـة عبـد الحليـم فتصـنف نظـام تعـدد الأحزاب إلى [23] :

1 . النظم ثلاثية الأحزاب

2ـ نظـام تعـدد الأحـزاب مـع وجـود حـزب ((أساسي)) .

3 . نظام التعدد ((المطلق)) .

و د. كـريم يوسـف كشـاكش فيصـنف نظـام تعدد الأحزاب إلى [24]:

أ . التعدد الحزبي والقطب الواحد: حيث يكون هنـاك حـزب أكثـر أهميـة وقـوة مـن الأحـزاب الأخرى يستأثر بأكبر نسبة من الأصوات في حيـث تتقاسـم الأحـزاب الأخـرى الأصـوات الباقية.

ب . التعـدد الحـزبي المتعـدد الأقطـاب:يتميز بوجـود أحـزاب عديـدة متسـاوية في القـوة وتتقاسم الأصوات بنسبة متقاربة.

ج . تعدد الأحزاب الكامل أو التام : ويقصد به وجود عدد كبير من الأحزاب التي لاتحاول التكتل والتجمع .

د . تعدد الأحزاب المعتدل: في هذا النظام تقـوم الأحـزاب السياسـية بالتكتـل والائـتلاف بتكـوين جبهتـين كبيرتـين كـل جبهـة تضـم عـدد مـن الأحـزاب المتقاربـة في الاتجاهات السياسية.

ولكـل شـكل مـن هـذه الأشـكال ولكـل تطبيق من هذه التطبيقات صفات خاصة تميزه عن غيره وهذه الصفات تختلف من بلد إلى آخر باختلاف ظروف هذا البلد ودرجة تطوره وتقاليده وتكوينه العنصري والطائفي [25].

مميزات نظام تعدد الأحزاب

ان أهـم ميـزة يمكـن أن تسـجل لصـالح نظـام تعـدد الأحـزاب أنـه يفسـح المجال لتمثيل جميع الأحزاب السياسية في المجـالس النيابيـة لـذا فـان هـذه المجـالس سوف تعكس أفكارها وميولها [26].

ويساعد نظام تعدد الأحزاب على تطبيق مبـدأ الفصـل بـين السـلطات، سـواء في النظـام البرلمـاني او الرئاسـي . ففـي النظـام البرلمـاني وبسـبب عـدم اسـتطاعت احـد الأحـزاب الحصـول علـى الأكثريـة في البرلمان مما يؤدي إلى تكوين وزارة ائتلافية. وبمـا ان هـذا الائـتلاف يتصـف بعـدم الثبـات بسـبب الاخـتلاف في مبـادئ وأهـداف الأحـزاب المتحـالف مـن جهـة, وبسـبب المحـاولات الـتي تبـذل مـن قبـل الأحـزاب الأخـرى للإيقـاع بهـذا التحـالف وإسـقاط الـوزارة مـن جهـة أخـرى . يصـبح البرلمـان بعيـدا" عـن الـوزارة وفي حـل منهـا ممـا يساعد على تحقيق الفصل بين السلطات.

أمـا في النظـام الرئاسـي فـالآخر يكـون أكثـر وضـوحا" . وذلـك ان السـلطتين التنفيذيـة والتشـريعية لايمكـن ان تكـون بيـد حـزب واحـد في هـذا النظـام، لكـون السـلطة التنفيذية تتركز بيد رئيس الدولة الذي ينتمي إلى احـد الأحـزاب بينمـا لاتكـون السـلطة التشريعية بيد ذلك الحزب، لان أي حزب في نظـام تتعـدد الأحـزاب لا يسـتطيع لوحـده . الحصول على الأغلبية في المجلس النيابي[27].

كما ان نظام تعدد الأحزاب يعتبر مظهر من مظـاهر الحريـات العامـة. حيـث ان تمكـين المواطن من الاختيار بين الاتجاهات السياسية المختلفـة يعتـبر إحـدى الحريـات العامـة الأساسـية. أمـا حرمـان المـواطن مـن حـق الاختيار فهو يعتبر قضاء على احد الحريات. ذلـك ان الحريـة تقـوم علـى تمكـين الفـرد مـن الاختيـار. والحريـات العامـة هـي ضـمان للحريـات الأخـرى، إذ يسـمح للأحـزاب المعارضـة بمراقبـة السـلطة الحاكمـة وكشـف اسائاتها ونشرها على الرأي العام. وهذا يقي الحريات من الكثير من الانتهاكات[28].

لـذلك فـان نظـام تعـدد الأحـزاب لا يمكـن ان يـنجح إلا في الـدول الـتي تصـون

الحريات العامة خاصة حرية التعبير عن الرأي والمعارضة . "فلا يمكن تصور قيام نظام تعدد الأحزاب في دولة من الدول ما دام انه لا يعترف فيها للأفراد بحرية التعبير عن الرأي وحرية معارضة الهيئة الحاكمة"[29]. هذا يعني ان نظام تعدد الأحزاب ينسجم أكثر من غيره مع مبادئ الديمقراطية التي تمنح للجماعة حرية الرأي، وحقها في الدفاع عن معتقداتها بالطرق القانونية وان تكسب الأنصار. وإذا كان نظام تعدد الأحزاب يحقق ديمقراطية الحكم، فهذا لا يعني كثرة عدد الأحزاب السياسية ، " بل ان مفهوم ارتباط تعدد الأحزاب السياسية بالفكر الديمقراطية هو في برامج هذه الأحزاب وغاياتها القومية"[30].

لقد وجهت انتقادات عديدة لنظام تعدد الأحزاب منها : .

1: ان هذا النظام يؤدي إلى إشاعة الفرقة في المجتمع وتقسيمه إلى جماعات لكل منها مبادئها وعقيدتها الخاصة والتي يناوئ بعضها البعض الآخر، بحيث لا تقبل التفاهم [31].وفي حالة وجود مثل هذه الجماعات والأحزاب المتعددة والتي تعبر عن مصالح متنوعة ومتضاربة وقضايا متباينة لا يستطيع النظام السياسي جمع وتنسيق هذه المصالح وبما يؤدي إلى تقديم أفضل الحلول والتي تكون مرضية لجميع الأطراف [32].كما ان هذا النظام يترك هوة واسعة بين الناخبين فيما يتعلق بشعورهم السياسي، وإسهامهم في العمل السياسي، وإحساسهم نحو المسؤولية السياسية ونظرتهم إلى السياسية الحكومية الحقيقية حينما تأخذ التطبيق العملي في الواقع السياسي، ذلك ان الناخب عندما يعطي رأيه حول موضوع معين لا يقرر، وإنما يترك أمر القرار بشأنه إلى ممثليهم الذين فازوا بالانتخابات . فيمكن ان يكون عمل الممثلين واقعيا" محكوم بظروف النتائج الانتخابية والمساومات التي تحدث بين الأحزاب من اجل استلام السلطة أو المشاركة فيها بعيدا عن الأصوات التي رفعتهم إلى السلطة [33] .

2: . يعد البعض ان نظام التعددية الحزبية هو نظام ((فاسد))، لأنه سبب في عدم الاستقرار الحكومي . حيث ان عدم قدرة حزب واحد للحصول على الأغلبية المطلقة داخل البرلمان، يدفع الأحزاب إلى تشكيل حكومات ائتلافية . هذه الحكومات تتميز بقصر عمرها، وعدم الانسجام بين أعضائها، وتتميز بكونها حكومات ضعيفة بعكس الحكومات التي تستند إلى غالبية برلمانية حيث تكون حكومات قوية ومتجانسة[34].

والسبب في ذلك هو ان الأحزاب الداخلة في الائتلاف الحكومي يمتلك كل منها مبادئ

وبـرامج وأهـداف خاصـة، يكـون مـن الصـعب علـى أي منهـا ان تتنـازل عـن بعض هذه المبادئ في سبيل التفاهم مع الأحزاب الأخرى، وهذا يؤدي إلى تصدع التآلف وسقوط الحكومة، وبالتالي عدم الاستقرار الحكومي [35].

3: وفي حالة قيام مثل هذه الحكومات الائتلافية يدفع الأحزاب في سبيل هذه الائتلافات إلى التضحية ببعض برامجها أو ان يؤجل تنفيذ بعض منها، وبذا سوف يحيد عن مبادئه، فيصبح موقفه غير مستقر أمام البرلمان، مما يؤدي إلى سقوط الوزارات . ومن اجل تشكيل وزارة جديدة يحتاج الأمر إلى مشاورات، وأيام عديدة مما يؤدي إلى تعطيل أعمال الإصلاح، ومعالجة المشكلات الاقتصادية والاجتماعية والعجز عن مجابهة الأحداث الخارجية [36].

4: نظام التعددية الحزبية يتميز بضعف المعارضة [37]. لأنها لا تتركز بيد حزب واحد يجند لها كل إمكانياته، وإنما تكون مبعثرة بين عدة أحزاب غير متناسق في عملها، وغير متفقة في مبادئها وأهدافها. كما ان هذه المعارضة لا تتميز باستقرارها وثباتها على شكل واحد ولمدة طويلة، لأنها تتغير بتغير الوزارات . فالحزب الذي يدخل المعارضة بالنسبة لوزارة من الوزارات لا يدخلها بالنسبة لوزارة أخرى، فهذا يعتمد على مدى اشتراك مثل هذا الحزب بالوزارات او عدم اشتراكه .

على الرغم من كل هذه الانتقادات يمكن القول ان تعدد الأحزاب غير المبالغ فيه إلى حد التفتيت الحزبي يضمن التوازن بين السلطات، ويؤدي إلى الكشف عن أوجه العيوب في الحكم وضعف البرامج الحزبية لأنه يحد من سيطرة المجلس النيابي على الحكومة والسلطة التنفيذية وبالعكس [38].

كما ان الأغلبية البرلمانية هي ليست دائما" تشكل الأساس الوحيد للمجتمع الحر . لكنها قد تكون واحدة من الأعمدة الأساسية، ويحق للأقلية مقاومتها في حالة استبداد هذه الأغلبية.

وان عدم الاستقرار الحكومي هو ليس دائما" بسبب التعددية الحزبية فهناك الكثير من الدول التي تأخذ بهذا النظام وتتميز بالثبات والاستقرار في ظل حكومة ائتلافية خاصة في الدول الأوربية . كما ان عدم الأخذ بهذا النظام لايؤدي بالضرورة إلى تحقيق الاستقرار السياسي والحكومي [39].فالنظام الحزبي قد يكون عامل واحد لا غير وقد لا يكون من العوامل المهمة في تحديد طبيعة النزاع السياسي وعدم الاستقرار [40] .

وفقا لما سبق يكون نظام التعددية الحزبية هو ضرورة لضمان اشتراك جميع أفراد

الشعب في ممارسة السلطة، وحرية التعبير عـن الـرأي، والتغـير السـلمي للحكـام وتحقيق ديمقراطية الحكم.

ثانيا : التعددية الحزبية في العراق

يشـهد العـراق اليـوم انفتاحـا ديمقراطيـا واتجاهـا واضـحا نحـو التعدديـة الحزبية جاءت بعد تجربة طويلة استمرت 35 عاما من الحكم المركزي وهيمنة نظام الحزب الواحد الـذي يمنـع فيـه إقامـة أي حزب أو تجمع أو تنظيم سياسي واعتبار ذلك من الخروقات الأمنية الخطيرة . فمن المعلوم ان النظام السياسي الذي ساد في العـراق منـذ العـام 1968 وحـتى عـام 2003 لم يكـن ينـدرج تحـت الـنظم التنافسـية الديمقراطيـة، فلـم يكـن ذلـك النظـام يسـمح لا بالتعدديـة السياسـية والفكرية أو بالتعددية الحزبية [41].

لقـد أفـرزت تطـورات مابعـد سقوط النظام في العراق حراكا سياسيا، وفـتح البـاب علـى مصـراعيه لتأسـيس حركات وتنظيمات سياسية ومدنية وقيام أنشـطة متنوعـة ، ناهيـك بعـودة القـوى والتجمعـات والأحـزاب السياسـية الـتي قـدمت مـن الخـارج إلى ممارسـة عملهـا ونشاطها من داخل العراق بعد أن كان محرمـا أي نشـاط أو تنظـيم سياسـي معـارض أو غـير مـوال للسـلطة الحاكمـة [42]. فمنـذ عـام 2003 ظهـرت في السـاحة السياسـية العراقيـة أحـزاب وهياكـل تنظيميـة بمسـميات متعـددة بعضـها إسـلامي والآخـر علمـاني،بعض الأحـزاب كبـير وقـوي وبعضـها الآخر صغير وضعيف لايحمل من معنى الحزب سـوى الاسـم أو المقـر أو بعـض البيانـات الصـحفية، بعضـها لديـه قاعـد شـعبية واسـعة وبعضها الأخر يفتقد لذلك، بعضها معروف لدى الشارع العراقي ولها تأريخ طويل وخبرة في مجـال العمـل السياسـي في صـفوف المعارضة[43], والبعض الأخر لم يظهر إلا بعد عام 2003 حيث وجدت عشرات الأحزاب التي استفاد مؤسسوها من أجواء الحرية التي توفرت لهم.

أسباب الاتجاه نحو التعددية في العراق

لقد شهد النظام السياسي العراقي ومنذ عام 2003 اتجاها واضحا نحو التعددية الحزبيـة مهـدت لـه عوامـل عـدة يمكـن أن نلخصها بالاتي:

1- كـان لتبـني النظـام الـديمقراطي الـدور الواضـح في الاتجـاه نحـو التعدديـة الحزبيـة . فالديمقراطية عملية بناء ايجابي تحتاج إلى مواد ومـوارد وأسـاليب ومنـاهج عمـل عـدة، ومـما لاشـك فيـه ان الانضـمام إلى الأحـزاب والتنـافس بينهـا يعـدان مـن الخصـائص البـارزة للأنظمة الديمقراطية . فهناك علاقة وثيقة بين الديمقراطية والتعددية الحزبية، حيث ان الأخيرة

تعد شرطا ضروريا للديمقراطية إلى جانب توفر الشروط الأخرى لها، كالانتخابات وحرية التعبير عن الرأي وأن غياب التعددية الحزبية دليل على عدم ديمقراطية النظام السياسي. وهذا ما اكدته المؤسسات الدولية والعربية لقياس الديمقراطية التي استندت إلى مجموعة من العناصر في قياس ديمقراطية الدول، وهي وان اختلفت فيما بينها إلا أنها اتفقت على عنصر التعددية الحزبية بعده أحد أهم هذه العناصر[44]. لذا يشكل الاعتراف بالتعددية الحزبية والسماح لها ونشر ثقافتها ضمانة حقيقية للبناء الديمقراطي لما تلعبه من دور مهم وحيوي في الحياة السياسية. فتفاعل الأحزاب فيما بينها والتنافس الايجابي هو الدليل الأقوى على ديمقراطية النظم السياسية .

2- كان لفشل نظام الحزب الواحد في إيجاد الحلول للمشكلات السياسية والاقتصادية والاجتماعية السيئة التي يعيشها العراق السبب في إسقاط هذا النظام المحتكر للعمل السياسي وفسح المجال واسعا للعمل مكنت أحزاب عدة وعلى مختلف توجهاتها من فرصة الظهور العلني. فقد بدأت القوى الوطنية في العراق تفيق من وهم نظام الحزب الواحد حيث أدركت بما لايقبل الشك انه معوق أساسي يقف أمام نهضتها وتقدمها ومرجع ذلك أنه يفرض أيديولوجية أحادية على الدولة، ويسعى إلى قولبة شخصية الفرد تبعا لغاية حددت سلفا، كما أنه يقيم من نفسه وصيا على الناس محددا لهم مايفكرون فيه وكيف يفكرون. لقد أثبتت التجربة ان أمور الحياة ومتطلباتها في أي مجتمع مهما كانت طبيعته هي من التعقيد والتشابك مما يستحيل معه أن يملك حزب واحد الصواب المطلق في معالجة هذه الأمور والمتطلبات، لان سيطرة رأي واحد ينطوي على خطر الجمود وافتقار الإبداع مهما كانت نيات الحزب وكفاءة قياداته[45] . كما ان التجربة أثبتت ان وجود حزب واحد لايعني واقعيا تركز السلطة بيد الحزب فقط وإنما في يد شخص (رئيس) هو في الوقت نفسه رئيس السلطة والدولة. أي ان الحزب يرتبط بطريقة مباشرة بالسلطة الشخصية لشخص الزعيم وبهذا يتحول إلى أداة بيد شخص بدلا من أن يصبح وسيلة لإيجاد مؤسسات قوية[46].

لقد أدت تطورات مابعد سقوط نظام الحزب الواحد في العراق إلى تكاثر وتزايد التنظيمات السياسية على نحو لافت للانتباه فقد تمكن عدد من الأحزاب التي لم يفسح لها المجال من العمل داخل العراق أن تجد فرصتها في العمل والتأثير، كما سارعت شخصيات من الداخل إلى الإعلان عن تأسيس العديد

مـن الأحـزاب السياسـية ذات توجهـات مختلفة. ان هذه الطفرة في التعددية الحزبية هـي نتـاج طبيعـي لرغبـة القـوى والتيـارات السياسـية والاجتماعيـة في ممارسـة حقهـا الـديمقراطي في العلـن، بعـد حرمانهـا مـن ذلك لسنوات طويلة[47].

3-لما كـان المجتمـع العراقـي يمتـاز بالتعـدد والتنـوع من حيـث تركيبته الدينية والقومية والاثنية[48] ، فان النظام الصالح والناجح هـو الـذي يراعـي خصوصـيات المجتمـع العراقي وينسـجم معها، ويحاول أن يلتقي مـــع القواســـم المشـــتركة للتكوينـــات الاجتماعيـة، دون أن يلغـي شخصـيتها وتميزها. وهذا يعني ضرورة أن يكون النظام ثمـرة التعـايش والتعـارف بـين هـذه المكونـات، والتنـافس السـلمي والسياسـي بينها على السلطة، بل اقتسامها والتشارك بها، على نحـو تـوافقي، الأمـر الـذي يمنح كل واحـدة منهـا شعورا بالاطمئنـان على وجودهـا، وحقوقهـا، وحريتهـا، ودورهـا في إدارة شؤون البلاد، دون شعور بالغبن او الظلم[49] . ان التنوع في تركيبة المجتمع ، يفـرض التعددية في الحيـاة السياسية، التي سـتكون الإطـار العـام الـذي تتحـرك في داخلـه المكونـات المختلفـة للمجتمـع العراقي، والـتي يجمـع بينهـا عقـد سياسـي يحفظ لكل طرف حريته وإرادته ووجوده ودوره في إطار وطن واحد، تدار شؤونه على أساس الآليات الديمقراطية.

4-ان شـكل النظـام الانتخـابي الـذي اعتمـد النظام القـائم على التمثيل النسبي كان سبب آخر ساهم في تبني النظام الحزبي القائم على التعدديـة الحزبيـة ، فوفـق التمثيـل النسـبي تتـاح لكـل حـزب فرصـة التمثيـل في البرلمـان، ومـا يستتبع ذلك من الأخذ بنظام تعدد الأحزاب. إذ يخصـص لكـل حـزب عـدد مـن المقاعـد يتناسب مع عدد ما حصل عليه من أصوات. فالناخـب يعطـي صـوته لمرشـح الحـزب الـذي يفضله وكله ثقة من ان هذا الحزب سوف يمثل في البرلمان بعدد من المقاعد قل أو كثر. مثل هذا الوضع يشجع قيام أحزاب عديدة تحتفظ بوجودها المستقل عن بعضها البعض.

سمات التعددية الحزبية في العراق

ان أهـــم المؤشـــرات الـــتي يمكـــن تسجيلها على الأحزاب السياسية التي ظهرت في العراق بعد عام 2003 :

1- كثـرة عـدد هـذه الأحـزاب، فالحالـة في العراق توصـف بأنها (حالـة انفجاريـة) فمـن نظام الحـزب الواحـد المهيمن ومجموعـة صـغيرة مـن الأحـزاب السـرية إلى تعدديـة حزبيـة تصـل إلى مئـات الأحـزاب والتجمعـات ومنظمـات المجتمـع المـدني. فقـد قـدر عـدد الكيانـات والأحزاب السياسية في انتخابات كانون الثاني 2005 إلى أكثر من (200) كيان، وصل

هذا العدد إلى أكثر من (300) كيان في انتخابـــــات كـــــانون الأول 2005 وأنتخابات آذار 2010 . لقد تجاوزت الساحة العراقية الحدود المتوقعة في عدد الأحزاب والقوى السياسية الموجودة من حيث النوع والهدف وصار من الصعب الإلمام بالخارطة السياسية للعراق حتى ليبدو الحال أقرب إلى الفوضى منه إلى حال النظام [50]. فباستثناء عدد محدود من الأحزاب ذات التأثير والفاعلية، وهي التي حظيت بالغالب بتمثيل في مجلس الحكم الانتقالي والحكومة العراقية فالمؤكد ان معظم الأحزاب السياسية الموجود على الساحة العراقية هي أحزاب (ورقية) تتسم بالضعف والهشاشة نظرا لضعف قواعـدها الجماهيريـة والشـعبية بحكـم حداثتها، كما ان قياداتها غير معروفة بما فيه الكفاية لغالبية العراقيين، فضلا عن عـدم تبلـور أطرهـا الفكريـة وهياكلهـا التنظيميـة، وبالتـالي هـي أقـرب إلى الدكاكين السياسية منها إلى القوى الحزبية القادرة على ان يكون لها دور وتأثير. كما ان بعضها هو مجرد امتدادات لتكوينات أولية قبلية وعشائرية وطائفية[51] .

لاشـك في ان إطـلاق حريـة تشكيل الأحزاب والتنظيمات السياسية هو من المرتكزات الأساسية للديمقراطية ، إلا ان ظهور أحزاب كثيرة دون أن تستند الى قواعد شعبية يسهم في تشرذم الحياة السياسية، ويؤثر سلبا في اختيارات المواطنين العراقيين[52] . كما ان وجود هذا الكم الهائل من الأحزاب والحركات السياسية في إطار الدولة ونظامها السياسي لايمثل حالة صحية، لان فسح المجال أمام ظهور أحزاب كثيرة سيمكنها من ممارسة نظامها السياسي بالكيفية التي قد تتعارض مع مقومات المجتمع العراقي.

2- ان مايؤخذ على الأحزاب السياسية في العراق أنها لم تكن تمتلك برنامجا واضحا لعراق مابعد 2003، فأغلب الأحزاب المعارضة كان هدفها الأساس هو إسقاط النظام السابق وهذا ما اتفقت عليه المعارضة العراقية في اجتماعها الأول الذي عقد في بيروت آذار 1991 حيث خرج المؤتمر بمجموعة قرارات عامة تدعو إلى إسقاط النظام العراقي واعتماد الطريق الديمقراطي في إطار الحريات الأساسية والتعددية السياسية[53] . لهذا ان هذه الأحزاب أصابها الخلاف والاختلاف في وجهات النظر حول طبيعة النظام السياسي لعراق مابعد 2003 وانعكست هذه الحالة على الاستقرار السياسي في العراق، وأصبح الشغل الشاغل لبعض القوى والتيارات ليس إقامة دولة حديثة وبناء نظام سياسي وإنما الحصول على المكاسب السياسية.

3- ان معظم هذه الأحزاب ليس لديها معرفة كافية بالممارسة السياسية تحت مظلة البرلمان. وذلك لان القاعدة التي نشأت عليها هذه الأحزاب هي العمل في الظروف السرية التامة القاسية[54].

4- ان أغلب هذه الأحزاب بنى تنظيمه على أساس الانتماءات الثانوية الاثنية والطائفية والمذهبية لا على أساس الهوية العراقية، مما كان سببا في ظهور التعددية (التنابذية) وغياب التعددية الهارمونية (المنسجمة) الأمر الذي جعل الشأن العراقي شأن مجتمع انفعالات وليس مجتمع تفاعلات، مجتمع خلاف غير سلمي وليس مجتمع اختلاف سلمي[55]. إن ظهور مثل هذه الأحزاب يقود بصورة ذاتية إلى إضعاف مفهوم المواطنة والولاء الوطني لصالح الولاء للجماعة.

5- قد يكون الاستبداد الذي مارسه النظام السابق العامل المؤثر الأكثر أهمية في ظهور مثل هذه الأحزاب، وذلك لأن الاستبداد يوفر أرضية خصبة لنمو ظاهرة الأقليات الاثنية والطائفية وحتى القبلية باعتبارها ظاهرة اجتماعية تجدد نفسها في ظروف انحسار الديمقراطية وأتساع مظلة الرعب حيث يشعر أفراد كل من هذه الأقليات بالحاجة إلى التراص والدفاع عن وجودها إمام العنف وفي مواجهة ظاهرة عدم التأكد من المستقبل وهذا يقود إلى ضمور مفهوم المواطنة لدى هذه الجماعات لتتحول أولوية الولاء للوطن إلى أولوية الولاء للجماعة[56] . وفقا لما سبق فقد أنقسم المجتمع العراقي بصورة كبيرة عبر عقود من القمع حيث كان النمط الوحيد للتنظيم المستقل اما دينيا او عشائريا . ونتيجة لذلك فقد تأسست معظم الأحزاب بعد سقوط النظام بزعامة المبعدين الذين عادوا حديثا واللذين تربطهم جذور ضعيفة إلى حد ما في المجتمع، وكانت القوائم المتنافسة في الانتخابات الوطنية غير متجانسة بوجه عام، فقد كانت عبارة عن ائتلافات لمجموعات صغيرة او عدد من الوجوه البارزة المحلية يجمعهم الانتماء الطائفي والرغبة في السلطة، وأزداد اعتماد قادة الأحزاب على الولاء العرقي- العقائدي كقوة محركة لاستقطاب أنصارهم عبر الرموز والحوارات الطائفية[57].

6- غياب او ضعف الممارسات الديمقراطية سواء في إطار مؤسساتها وتنظيماتها وبرامجها أو بالعلاقة مع بعضها، ام في علاقاتها مع الناس التي تعلن التزاماتها بمصالحهم . ان هذا يشكل عقبة حقيقية أمام قيام نظام ديمقراطي لأنه لايمكن بناء الديمقراطية بقوى وتنظيمات غير ديمقراطية، الأمر الذي يجعل من الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية ضرورة لاستكمال التطور الديمقراطي. ان عدم ممارسة

الديمقراطية داخل الأحزاب قد يرجع إلى القصور الفكري وعدم الإدراك لأهمية الديمقراطية. ان الديمقراطية في الأحزاب لاتعني مجرد الانتظام في عقد الاجتماعات ولكنها تتضمن القدرة على التعامل مع التعدد الفكري داخل الأحزاب وعلى تسوية النزاعات التي تحدث بطريقة ديمقراطية، وعلى بحث ومناقشة موضوع ما وأثارة الآراء المختلفة حوله وطرح البدائل المتنوعة بخصوصه[58]. ان من غير المتصور ان يكون الحزب قادرا على بناء نظاما ديمقراطيا، وأن يكون ديمقراطيا في تعامله مع الأحزاب الأخرى والمنظمات الجماهيرية، وحتى الجماهير ذاتها، ما لم يكن يمارس الديمقراطية في حياته الداخلية، لان فاقد الشئ لايعطيه[59].

7- تعيش الأحزاب السياسية العراقية أزمة ثقة شديدة التعقيد, حتى بالنسبة الى الاحزاب التي كانت موجودة قبل 2003. فهذه الأحزاب تتخذ موقفا سلبيا اتجاه الرأي الآخر فهي لا تقيم وزنا كبيرا لإمكانات تعارض الآراء وتباينها، ولا تستوعب منطق الاختلاف مقدمة عليه منطق الخلاف، فكل حزب يشعر أنه يمتلك الحقيقة المطلقة ولا يقبل النقاش حولها، إنها في واقعها تقوم على الإيمان العقائدي وعلى المطلقات في عالم متغير يقوم على النسبية [60]. إن هذا الأمر يناقض بالتأكيد الديمقراطية التي أساسها القبول بالرأي الآخر. وربما يعود سبب ذلك في جانب منه إلى الحقبة الطويلة التي ظل فيها العراق تحت نظام الحزب الواحد وعليه غابت عن الساحة السياسية العراقية قدرات التفاعل السياسي[61] .

ان هذه المؤشرات أعلاه على الأحزاب العراقية تجعل المراقب يحكم ان ما يوجد في العراق هو تعددية قيادات سياسية وليس تعددية حزبية، وان الصراع بين هذه القيادات أباح استخدام كل الوسائل وفي خضم هذا الصراع كان الضحية المواطن العراقي، كما كانت الضحية العملية السياسية التي أضحت مشلولة الخطى مع انعدام البرامج السياسية والاقتصادية والإدارية والثقافية الواضحة والكفيلة بخلق نهضة حقيقية في العراق .

ثالثا : المحددات القانونية للتعددية الحزبية في العراق

وفقا للمادة 39 من الدستور العراقي لعام 2005 التي تنص على ان حرية تأسيس الجمعيات والأحزاب السياسية والانضمام إليها مكفولة، على أن ينظم ذلك بقانون [62]. بمعنى ان التعددية الحزبية تحتاج لوجود ضوابط محددة ونزيهة وموضوعية تنظم وجودها، ضوابط يتضمنها قانون عصري

للأحـــزاب السياســـية تخـــص وجودهـــا القـــانوني، عـــبر تنظـــيم قـــانون للأحـــزاب السياسية العراقية، شريطة ألا تتضمن هذه الضـــوابط فـــرض قيـــود علـــى الأحـــزاب تتناقض مع جوهر الديمقراطية. بمعنى ان هذه الضوابط لاتعني تقييدها في السعي لتحقيق أهدافها، بل تقييد لاستجلاب الايجابيـــة والتنظـــيم للنشـــاط الحـــزبي في العراق، وبما يخدم جميع الأحزاب[63] .

قانون أحزاب مغيب

ان مـــا يؤخـــذ علـــى التعدديـــة الحزبية في العراق أنها لازالت تعمل وفق قـــانون الأحـــزاب والهيئـــات السياســـية رقـــم (97) لسنة 2004 الصـــادر عـــن سلطة الائـــتلاف المؤقتـــة الـــتي تـــولى إدارتهـــا بـــول بريمـــر. وهـــذا القـــانون يثـــير الكثـــير مـــن الإشكاليات منها :-

1-ان السلطة التي أصدرت هذا القانون هي سلطة غير منتخبة، لاسيما إذا علمنا ان القانون صدر من بريمر نفسه باعتباره المدير الإداري لسلطة الائـتلاف المؤقـت وهذا ماجاء في نص القانون نفسه.

2-ان هـــذا القـــانون أعطـــى الحـــق حـــتى للأشـــخاص المنفـــردين ان يكونـــوا كيانـــات سياسية لغرض خوض العملية الانتخابية وهـــو مبـــدأ غريـــب انفـــرد فيـــه هـــذا القـــانون عـــن بـــاقي التشـــريعات الانتخابيـــة الموجـــودة في الدول الأخرى، وهذا ماجاء في النظام رقم (3) لسنة 2004 المتعلق بتصديق الكيانات السياسية.

3-انه أستوجب الحصول على توقيع (500) ناخب مؤهل باعتباره العدد المطلوب للموافقة على الكيان السياسي.

4-حصـــول أي منظمـــة أو شـــخص علـــى المصـــادقة الرسميـــة ككيـــان سياســـي يكـــون مـــن المفوضية الخاضعة لسلطة الائتلاف.

وحتى الآن لم يصدر قانون أحزاب عراقي جديد ، كما انه لم يطرأ من الناحية الإجرائية والعملية أي تغيير يذكر فيما يخص الأحـــزاب السياســـية وبرامجهـــا. ان إجـــراء الانتخابات الثانية بدون وجود قانون للأحزاب كان بمثابة مؤشر سلبي على العملية السياسية.

ان الطبيعـــة الحساســـة لهـــذا القـــانون وتـــأثيره الكبـــير علـــى الأحـــزاب السياســـية في البلاد كان سبب في تأخر إقراره في حين كان يفـــترض ان يـــتم ســـنه خـــلال الـــدورة البرلمانيـــة الســـابقة والـــتي ابتـــدأت منـــذ العـــام 2005، لتنظـــيم عمليـــة التعدديـــة السياســـية في العـــراق بشكل قانوني. لا ان يتم تأجيله أو ترحيله إلى دورة قادمة مع عدم التأكد من إمكانية إقراره.

أهمية إقرار قانون الأحزاب

أن أهمية إقرار قانون الأحزاب تنبع من كونه سيضع حدا للكثير من الإشكاليات منها :-

1-ان الكثـير مـن الأحـزاب والقـوى السياسية تندرج تحت صنف (الأحزاب الهيكلية) بمعنى أنها أحزاب تتكون من هيكل يشكله كادر الحزب المحدود العدد، وتفتقر إلى قاعدة شعبية مؤيدة لها . وهذا ما أكدته نتائج الانتخابات، عندما خرج عدد كبير من الأحزاب والكيانات دون نتائج تذكر ، مما أكد ضعف تأثير العديد من الأحزاب على الناخبين، الأمر الذي يدعو إلى إعادة تقييم دور هذه الأحزاب والقوى في الحياة السياسية .

2- ان قانون الأحزاب سيحدد بالتأكيد عدد الأحزاب ويضع حدا لكثرتها. لان وجود هذا الكم الهائل من الأحزاب والحركات السياسية لايمثل حالة صحية، ولأن فسح المجال أمام هذا العدد الكبير من الأحزاب سيمكنها من ممارسة نشاطها السياسي بالكيفية التي قد تتعارض مع المطلب الأساسي للتعددية. كما أنها قد تساهم في تشتيت الأصوات وبالتالي تمنع حصول الكتل الكبيرة على الأغلبية المطلوبة لتشكيل الحكومة وهذا يعني ان تشكيل الحكومات في المستقبل سيظل يعتمد على الائتلافات.

3- ان القانون سيضع أهم شروط تكوين الأحزاب وهو المؤتمر التأسيسي. ففي أغلب الدول الديمقراطية لايمكن ان يمنح الحزب لنفسه حق التأسيس ما لم يعلن عن مؤتمره التأسيسي الذي تناقش فيه أسس نظامه الداخلي وإعلان مبادئه. أما عكس ذلك فلا يمكن له اكتساب الشرعية، ولا دخوله أي عملية انتخابية. أما المؤتمر التأسيسي فلا يعد صحيحا إلا إذا حضره عدد معين ليصل في بعض القوانين إلى (500) عضوا من بينهم ثلاثة أرباع الأعضاء المؤسسين على الأقل كما تؤكد أغلب قوانين الأحزاب. وهذا ما لم نجده في الكثير من الأحزاب التي اشتركت في الانتخابات النيابية في العراق.

4- ان قانون الأحزاب يستوجب وجود أحزاب سياسية تمتلك نظام داخلي وفق معايير وأهداف معينة يستمد قواه من الدستور. في حين ان أغلب الأحزاب السياسية الموجودة تفتقر إلى التنظيم فهي لاتعدو ان تكون أكثر من مجموعات من الموالين تتحلق حول شخصية قيادية ولا وجود لهيكل تنظيمي حقيقي[64] . وما يؤكد ذلك ان الكثير من الأحزاب التي سجلت في المفوضية لم تقدم نظامها الداخلي مع طلب التسجيل، وهذا ما يتناقض مع شروط تقديم الطلب والتي تستوجب ان تقدم مع طلب الحصول على الترخيص للنظام الداخلي الذي يحكم تنظيم الكيان السياسي بما في ذلك طريقة اختيار الرؤساء والمرشحين.

5- ان القـانون سيضـع حـدا للأحـزاب التي بني تنظيمها على أساس الانتماءات الثانوية لا على أساس الهوية العراقية وهذا يتناقض مع نص المادة (7) من الدستور التي تنص على (يحظر كل كيان أو نهج يتبنى العنصرية أو الإرهاب أو التكفير أو التطهـير الطـائفي أو يحـرض أو يمهـد أو يمجد أو يروج أو يبرر له) [65]. وهو النص نفسـه الـذي تم وضـعه في مسـودة قـانون الأحزاب المقترح .

6-ان القـانون سـيحدد مصـادر تمويـل الأحـزاب. فممـا يلاحـظ على الأحـزاب حجـم تمويلها الـذي يفـوق الحد الطبيعي مـن إصـدار صـحف وتأسـيس القنـوات الفضـائية وصـولا إلى الدعايـة الانتخابيـة. فقد جاء في مسودة قانون الأحزاب (منع جميـــع التبرعـــات المرســـلة مـــن دول وتنظيمـــات خـــارج الدولـــة، باســـتثناء التبرعـات المتضـمنة سـلعا ماديـة تكـون مطلوبة لنشاط الحزب وأن يعتمد الحزب في ذلـك علـى الاشـتراكات والتبرعـات، وعوائـد وسـائل الإعـلام، وأنشـطة الحـزب القانونيـــة الأخـــرى، أو منحـــة الدولـــة السـنوية.كما يشـترط القـانون ان (يـودع الحـزب أمواله في أحـد المصـارف العراقيـة، على ان تقـدم تقريـرا سـنويا بحسـاباته يرفـع إلى ديوان الرقابة المالية .

7- ان قـانون الأحـزاب سـيحدد الشـروط الواجـب توفرهـا في بـرامج الأحـزاب ويكـون الرقيب على هذه البرامج، لأن التعددية الحزبية تعني وجود أحزاب متعددة لها برامج سياسية محـددة، وأفـراد يؤمنـون بهـذه البـرامج ويعملـون على نشرها بين ألافراد ويتعهـدون بتطبيقها في حـال الوصـول إلى السـلطة، ويبقـى النجـاح في الوصـــول للســـلطة رهـــن بجاذبيـــة البرنـــامج السياسـي للحـزب ومـدى الإقبـال عليـه مـن الجماهير وكفاءة العناصر الذين يمثلون الحزب.

وفقـا لمـا سـبق يكـون علـى الكتـل السياسية التي سوف تشكل البرلمان القادم ان تكـون أكثـر وعيـا بخطـورة المرحلـة القادمـة وان تلتزم بدورها التشريعي بحيث تكون قادرة على وضـــع ضـــوابط دســـتورية وقانونيـــة للتعدديـــة الحزبية، قائمة على وجود نظام للأحزاب ينظم عملهـا ويحـدد وجودهـا, قـانون يعـرف بهـا ويراقـــب عملهـــا ويفـــرض الجـــزاءات علـــى مخالفاتهـا. وهـذا مـا يسـاعد علـى قيـام نظـام تعددية حزبية مستقر ومستمر يشكل أساسا للنظـام الحـزبي في العـراق للمسـتقبل القريـب والبعيد.

الخاتمة

وفقا لما سبق يتضح ان نجاح العملية السياسـية في العـراق والقـدرة علـى بنـاء نظـام سياســي ديمقراطــي يحــترم حقــوق الإنســان

وحرياتـه تتطلـب وجـود تعدديـة سياسـية حقيقية وهذا يعتمد على :-

1- وجود ضوابط محددة وموضوعية حتى تنظم وجود هذه التعددية الحزبية، ضوابط تخص وجودها القانوني عبر تنظيم قانون للأحزاب السياسية العراقية ينظم آليات عمل هذه الأحزاب ويوضح دورها في بناء الديمقراطية عملا بالمادة (39) من الدستور، قانون يقوم على أسس ومعايير سياسية ومدنية لتجاوز عيوب التعددية الحزبية.

2- يجب إسقاط الافتراض بان التعددية تعني كثرة الأحزاب وتصارعها. إذ مافائدة كثرة الأحزاب إذا كانت بلا تأثير أو دور فاعل، فقد تظهر على الساحة السياسية مئات الأحزاب إلا أنها تتميز بمحدودية التأثير، وانعدام القاعدة الشعبية المؤيدة لها. ان البلدان التي تقدم نماذج معروفة للديمقراطية تتميز غالبا بتركز الأحزاب الفعالة في حزبين، وهذا ما يظهر جليا في الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا.

3- ان المطالبة بالديمقراطية للعراق تفرض على الأحزاب السياسية العراقية تبني وقبول إصلاحات ديمقراطية بحيث تشمل هذه الإصلاحات الأحزاب نفسها أفكارا وتوجهات، تنظيما وممارسة، أهدافا ووسائل. كما أن على جميع الأحزاب في العراق ضمن إطار التعددية الحزبية قبول التعايش السلمي بينها تطبيقا للنظام الديمقراطي وتمسكا بمبدأ حرية الرأي. فالخلاف الحزبي يجب أن يبقى في إطار ممارسة حرية الرأي فلا يؤدي إلى المخاصمات والمشاحنات أو الصدام والعنف المسلح، وهذا يدعو إلى معالجة مشكلة التزمت الفكري وتحاشي الإيمان المطلق بأفكار الحزب ومواقفه إلى القناعة بحاجة هذه الأفكار إلى التغيير والتطوير المستمر. والقناعة أيضا بقيمة الأفكار والآراء الأخرى واقتباس الأفضل منها وبما يؤدي إلى تحسين مستمر لأفكار الحزب وتطوير مساهمته في الإصلاح والبناء الاجتماعي.

4- ان من مصلحة الأحزاب ان تتطور إلى أحزاب سياسية تعتمد الوطنية العراقية بحيث تكون قادرة على استيعاب المواطن العراقي بغض النظر على التمايزات الطائفية والمذهبية والاثنية، إذ أن الديمقراطية لاتستقيم عندما تقوم على أسس طائفية أو مذهبية. فالديمقراطية تسمو على كل الانقسامات الاثنية وتتسع لكل الوطن ولكل المواطنين. ان الحزبية الضيقة أذا ما تكرست لفترة قادمة واتخذت شكلا قانونيا وأستندت إلى مؤسسات ستصبح شكلا جديدا للعراق المتشظي المفتت والمتعدد الهويات التجزيئية.

ختاما نجد ان الأساس الذي تستند إليه التعددية الحزبية في العراق ينبغي ان يكون الرغبة الصادقة والنيات الحسنة لخدمة المواطن العراقي اعتمادا على مبدأ الديمقراطية الوطنية *التي لاتجعل السلطة في العراق امتيازا لأحد أو حكرا لقوى محددة. ان كل ذلك يتحدد بوعي وإدراك ممثلي الأحزاب ودرجة ثقافتهم وحبهم لوطنهم. فعلى الجميع ان يجعل هدفه المركزي هو الحفاظ على استقلال واستقرار العراق وحماية وحدته الوطنية ونظامه الاجتماعي، وعلى الجميع غرس هذه المفاهيم والدعوة لها والعمل بها ولها.

Abstract

Today Iraq witnesses a democratic process and a trend towards party plurality after a long-lasting-35-year-old experience of centralization and hegemony of one-party-system. After the fall of the Iraqi regime in 2003 , there emerged a political interaction that establishes various political organizations and movements. Since 2003, there appeared parties and organizational structures under various nominals: Islamic, secular, some parties are large and powerful, some are weak and not powerful, some have a wide public basis , some have not, some are familiar to the Iraqis having historyand political experience by working with the opposition , some did not appear until 2003. The flaw of the party plurality in Iraq is that it is still subject to the law of parties and political institutes(number97)2004 issued by temporary coalition authority. Yet, there is no Iraqi law of parties, One reason for the delay of its endorsement is the sensitive nature of this law and its effect on political parties in the country. The success of the political process in Iraq and the ability to build a democratic political system demands a substantial party plurality that owns legal restraints organizing its work and defining its existence to assist in establishing stable and continuous party plurality for the party system in Iraq.

الهوامش

[1] – صالح جواد الكاظم وعلي غالب العاني , الأنظمة السياسية ، مطبعة دار الحكمة ، بغداد ، 1991 ، ص 143 .

[2] – حسين علوان، إشكالية التعددية السياسية في العالم الثالث، مجلة العلوم السياسية، العدد 12، تموز 1994، ص 93.

[3] – صالح جواد الكاظم ، مصدر سبق ذكره ، ص144 .

[4] – المصدر نفسه، ص 143.

[5] – جاكوبس وليبمان، العلوم السياسية ، ترجمة مهيبة مالكي الدسوقي ، دار الثقافة ، بيروت ، بدون سنة ، ص135 .

[6]– شمران حمادي، الأحزاب السياسية والنظم الحزبية، مطبعة الإرشاد، بغداد ، ط2 ، 1975، ص 177 .

[7] – المصدر نفسه، ص144.

[8] – طارق علي الهاشمي، الأحزاب السياسية، وزارة التعليم العالي، جامعة بغداد، 1990، ص 397 .

[9]– حسان محمد شفيق العاني،الانظمة السياسية والدستورية المقارنه ، العاتك لصناعة الكتاب ،القاهرة ،2007، ص272.

[10]– Gwendolen M.Carter and John H. Herz, Government and politics in The Twentieth Century, Frederick A.Praeger NewYork, 1961 , P.110.

[11]– حسان محمد شفيق العاني،مصدر سبق ذكره، ص273.

[12]– Joseph Lapalomban and Mgron Weiner,Political,Parties and Politicad development, princeton university prss, princeton, New Jersey,1969,P.14.

[13]– نبيلة عبد الحليم كامل، الاحزاب السياسية في العالم المعاصر ، دار الفكر العربي، القاهرة ، 1982، ص 149 .

[14]– Maurice Duverger ,Political Parties, Methuen Co.Ltd , London, 1961 .pp 233 – 234.

[15]– طارق علي الهاشمي، مصدر سبق ذكره، ص 397.

[16]– Maurice Duverger,op.cit,p.240 .

[17]– Ibid .p. 245

[18] – كريم يوسف كشاكش، الحريات العامة في الانظمة السياسية المعاصرة ، منشأة المعارف ،الاسكندرية ، 1987 ، ص 552 .

[19] – Maurice Duverger , op . cil . p 229

[20] – شمران حمادي، مصدر سبق ذكره، ص178 .

[21] – نبيلة عبد الحليم كامل، مصدر سبق ذكره، ص 150.

[22]– Giovann : Sartori , The Typology of party systems in Erik Allardl and Stein Rokkan , Mass politics , The free press , U.S.A , 1970 , P. 334

[23] – نبيلة عبد الحليم كامل، مصدر سبق ذكره، ص158.

[24]– كريم يوسف كشاكش، مصدر سبق ذكره، ص553 .

[25] – شمران حمادي، مصدر سبق ذكره، ص 152 .

[26] – المصدر نفسه, ص 205 .

[27] – المصدر نفسه، ص 203 .

[28] – كريم يوسف كشاكش، مصدر سبق ذكره، ص 557.

[29] – شمران حمادي ، مصدر سبق ذكره، ص 201 .

[30] –أبو اليزيد علي، النظم السياسية والحريات العامة، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، ط 3، 1982، ص 121 .

31–أوستن رني، سياسة الحكم، ترجمة حسن علي ذنون، ج2، المكتبه الاهلية، بغداد، 1966، ص 82 .

[32] –حسان محمد شفيق العاني، مصدر سبق ذكره، ص 274.

[33] – المصدر نفسه ، ص 274 .

[34] – كريم يوسف كشاكش ، مصدر سبق ذكره ، ص 555.

[35] – محمود خيري عيسى، النظم السياسية المقارنة ، مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة ، 1963 ، ص 74.

[36] – احمد سويلم العمري، بحوث في السياسة ، مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة، 1953، ص 153.

[37] – شمران حمادي، مصدر سبق ذكره، ص 204 .

[38] – احمد سويلم العمري، مصدر سبق ذكره، ص 153 .

[39] – كريم يوسف كشاكش، مصدر سبق ذكره، ص 555 .

[40] – أوستن رني، مصدر سبق ذكره، ص 30 .

[41] –عبد الجبار أحمد عبد الله ، "الانتخابات والتحول الديمقراطي في العراق"، في مجموعة باحثين، إشكاليات التحول الديمقراطي في العراق، دار الضياء للطباعة للنشر، النجف، 2009، ص 53.

[42] – عبد الحسين شعبان، "تضاريس الخريطة السياسية العراقية"، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، العدد 333 ، تشرين الثاني 2006 ، ص 48 .

[43] – للمزيد حول الأحزاب العراقية انظر:– حسن لطيف الزبيدي, موسوعة الأحزاب العراقية , مؤسسة العارف للطباعة ، بيروت ،2007 .و رشيد الخيون ، لاهوت السياسة الأحزاب والحركات الدينية في العراق، دراسات عراقية ، بغداد ، 2009 .

[44] –حول هذا الموضوع أنظر: مجموعة باحثين، مؤشرات قياس الديمقراطية في البلدان العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2009.

[45] –رياض عزيز هادي،العالم الثالث من الحزب الواحد إلى التعددية، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، 1995، ص 73 .

[46] – نغم محمد صالح، التعددية في دول المغرب العربي، مجلة دراسات دولية ،مركز الدراسات الدولية,بغداد, العدد 37، 2008، ص 148 .

[47] –عبد الجبار أحمد عبد الله، "واقع ومستقبل الخيار الديمقراطي والدستوري في العراق"، في حسنيين توفيق ابراهيم وعبد الجبار احمد عبد الله ، التحولات الديمقراطية في العراق القيود والفرص، مركز الخليج للأبحاث 2005، ص 101.

[48] – للمزيد حول طبيعة المجتمع العراقي انظر :– مجموعة باحثين ، المجتمع العراقي حفريات سوسيولوجية في الاثنيات والطوائف والطبقات ، معهد الدراسات الإستراتيجية ، بغداد ، 2006 و رشيد الخيون ، المجتمع العراقي تراث التسامح والتكامل ، معهد الدراسات الإستراتيجية ، بغداد ، 2008 .

[49] – حسن لطيف الزبيدي وآخرون، العراق والبحث عن المستقبل ،المركز العراقي للبحوث والدراسات، النجف الاشرف، 2008، ص 559 .

[50] – سعد سلوم، إشكالية التحول الديمقراطي في العراق، مجلة جدل ،العراق، 2006، ص 20 .

[51]– حسنين توفيق إبراهيم ، معوقات التحول الديمقراطي في عراق مابعد صدام، في حسنيين توفيق ابراهيم وعبد الجبار احمد عبد الله ، التحولات الديمقراطية القيود والفرص، مركز الخليج للأبحاث ، 2005، ص 31 .

[52] – المصدر نفسه ، ص 31 .

[53] – عبد الوهاب حميد رشيد، مستقبل العراق الفرص الضائعة والخيارات المتاحة، دار المدى للثقافة والنشر، دمشق، 1997، ص 81.

[54] – المصدر نفسه ، ص 139 .

[55] – عامر حسن فياض، أفكار تأسيسية في بناء الدولة المدنية العراقية الحديثة، مجلة العلوم السياسية، العدد 34، كانون الثاني 2007، ص 137 .

[56]– عبد الوهاب حميد رشيد، مصدر سابق، ص 139 .

[57] – مؤشر بيرتلسمان للتحول الديمقراطي 2008 ، مركز الخليج للأبحاث ، دبي، 2009 ، ص 489 .

[58] – مجموعة باحثين، الديمقراطية داخل الأحزاب في البلدان العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2004، ص 381 .

[59] – المصدر نفسه ، ص 446 .

[60] – عبد الوهاب حميد رشيد، مصدر سابق، ص 140.

[61] – خيري عبد الرزاق جاسم، العملية السياسية في العراق ومشكلة الوصول إلى دولة القانون، مركز العراق للدراسات ، بغداد، 2009، ص 90 .

[62] –دستور جمهورية العراق لعام 2005 ، الطبعة الثانية ، نسخة منقحة صادرة عن مجلس الوزراء، نيسان، 2006 .

[63] – عبد الجبار أحمد عبد الله، واقع ومستقبل الخيار الديمقراطي والدستوري في العراق، مصدر سابق، ص 101.

[64] –عبد الجبار احمد عبد الله، الانتخابات والتحول الديمقراطي في العراق، مصدر سابق ، ص 57 .

[65] – دستور جمهورية العراق لعام 2005 ، مصدر سبق ذكره .

* للمزيد حول مفهوم الديمقراطية الوطنية انظر :– عبد الجبار احمد عبد الله ، في الديمقراطية الوطنية ، مجلة كلية العلوم السياسية ، العدد 28 ،كانون الثاني 2004 ، ص 89 .